

الحجة على أهل المدينة

يمضي على صلاته وقد اساء في تعدد ذلك وان قهقه في صلاته اعاد الوضوء والصلاة جميعا لان القهقهة بمنزلة الكلام فيغالط الصلاة وهو حدث في الصلاة ينقض الوضوء وليس بحدث في غير الصلاة وبذلك جاءت الآثار .

وقال اهل المدينة القهقهة في الصلاة بمنزلة الكلام الذي ينقض ولا يعاد منها الوضوء . وقال محمد بن الحسن لولا ما جاء من الآثار كان القياس على ما قال اهل المدينة ولكن لا قياس مع اثر وليس ينبغي الا ان ينقاد للآثار .

اخبرنا اسماعيل بن عياش قال حدثني عبد العزيز بن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال إذا قهقه الرجل في صلاته اعاد الوضوء والصلاة .

اخبرنا ابو حنيفة قال حدثنا منصور بن زاذان عن الحسن البصري